Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قال ابن جماعة وهذا يبطل ما نقل عن النواوى من الإجماع على ترك ذلك. قال السيد الجليل القدير على السمهودى: لم يصرح النووى رحمه الله تعالى بنقل الإجماع لكن قوة كلامه يفهمه.

وقال السبكى: إن عدم التمسح بالقبر الشريف ليس مما قام الإجماع على تركه، فإنه ورد فى رواية أن مروان بن الحكم رأى رجلاً يلزم القبر فأخذ برقبته فالتفت إليه، فقال له: قال رسول الله -ﷺ-: «**إذا وُلّى الأمر غير أهله فانتظروا الساعة**».

الخبر. وسيأتى إن شاء الله تعالى، وأن الرجل أبا أيوب الأنصارى -رضى الله عنه- فإن صح هذا الإسناد لم يكره مس جدار القبر، وإلا فإنما يراد به القدح فى القطع بكراهة ذلك[11].

وقد ورد أيضاً أن بلالاً -رضى الله عنه- لما قدم لزيارة النبى -ﷺ- آتى القبر الشريف فجعل يبكى عنده ويجزع وجهه إليه وإسناده جيد[12].

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن على -رضى الله عنه- قال: لما [مات] رسول الله -ﷺ-، جاءت فاطمة -رضى الله عنها- فوقفت على قبره وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعته على عينها وبكت وأنشأت تقول:

١١- حديث ضعيف رواه أحمد (٤٢٢/٥) والحاكم فى المستدرك (٥١٥/٤) وصححه ووافقه الذهبى والحديث من رواية داود بن صالح عن أبى أيوب. وداود هذا نكرة لا يعرف ولم يرو عنه إلا الوليد بن كثير وقال ابن حجر والحديث الذى رواه رواه أحمد والحاكم من طريق العقدى عن كثير عن داود عن أبى أيوب فأخشى أن يكون قوله (روى عنه الوليد بن كثير) وهما وإنما هو كثير بن زيد والله أعلم انتهى بمعناه من التهذيب (١٨٨/٣). وانظر أيضاً الميزان للذهبى.

والعلة الأخرى للحديث أن الراوى عن كثير بن زيد لينه غير واحد ومن وثقه فصيغه فى التوثيق قريبة من التليين فقال النسائى ضعيف. وقال أبو جعفر الطبرى هو ممن لا يحتج بنقله وقال ابن أبى حاتم صالح ليس بالقوى يكتب حديثه وقال ابن معين ليس به بأس وفى رواية ليس بذاك وكان قال أولا ليس بشىء انظر المزيد فى ترجمته فى التهذيب (٤١٤/٨).

١٢- قلت ليس إسناد هذه الحكاية بجيد ولا تثبت وإن ثبتت فلا دليل فيها ولا حجة انظر الكلام على إسنادها ودلالتها فى التعليق رقم (١١٧ و١١٨ و١١٩) وكلمة يجزع لعل صوابها (يمرغ وجهه عليه).